

## كتاب الطهارة من زاد المستقنع لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 03

محمد بن صالح العثيمين

نعم ايه نعم ها نعم نعم كيف وضعنا بالعكس ذكرك ثم توضاً نعم او قال يغسل ذكره ثم يغسل ذكره ثم يتوضأ.

نعم نعم انتبهوا لهذا ان الشارح رحمة الله شرح الزاد - [00:00:01](#)

دور مربع نسب يغسل ذكره ثم يتوضأ الى الصحيحين وليس كذلك باب السواك وسنن الوضوء السواك تعالى من ذاك يسوق او تسوك  
يتسوق ويطلق على الفعل وعلى الالة وعن الالة - [00:00:38](#)

وش الالله الة المكايin يعني ها العود العود بل يتشوك به فيقال هذا سواك من اراكبي صح كما يقال هذا مسواك ويقال السواك سنة  
يعني التسوق اللي هو الفعل واما قول المؤلف وسنن الوضوء - [00:01:09](#)

اهذا من الغرائب لكن رحمة الله ذكروها هنا ووجه الغرابة ان سنن العبادة تذكر بعدها يعني العلماء يذكرون العبادة ثم يقولون هذا  
واجب وهذا ركن وهذا واجب وهذا سنة بعد ان يتصورها الانسان - [00:01:35](#)

لان الانسان ما يتصور العبادة الا يا عبد الرحمن طيب اه اقول في هذا الباب بعض العلماء قال باب السواك وسنن الفطرة الفطرة  
والمناسبة هنا واضحة لان السواك من من الفطرة - [00:01:59](#)

وبعضهم قال السواك سنن الوضوء وجعل المناسبة جعل المناسبة انه لما كان السواك من سنن الوضوء قرن بقية السنن بالسواك والا  
في الاصل ان السننة ان السنن تذكر متى بعد ذكر الواجبات والاركان كما فعلوا ذلك في كتاب الصلاة - [00:02:30](#)

قال المؤلف التسوق انت بتحتاج الان للاعراب التسوق مبتدع طيب اين الخبر مسنون فهو بعد بيعد يوم مجرور متعلق بالتسوك لان  
التسوك مصدر يعمل عمل فعله التسوق بعد عود لين منق - [00:02:51](#)

غير مضر لا يتفتت مسنون تتكلم عليه بعد مسنون هذا الخبر اولا قال رحمة الله التسوق بعد متعلق بماذا بالتسوك يعود ها لا لا لا  
التسوك يعني تسوقه بعد عود يعني اذا استأك بعد - [00:03:24](#)

نعم التسوق بعد عوته دخل فيها كل اجناس العيدان نعم؟ سواء كان من جريد النخل او من عرجينها او من اغصان العنبر او  
من غير ذلك يشمل كله فهو جنس شامل لجميع الاعواد - [00:03:54](#)

وما بعده من القيود فانها فصول تخرج بقية الاعواد فخرج بقوله عود التسوق انحرافه والاصابع فانه ليس بسنة على ما ذهب اليه  
المؤذن الثاني لين مش هرج به خرج به بقية الاعواد - [00:04:19](#)

القاسية هذى يابسة القاسية اللاغوات القاسية هذه لا يتسوق بها لماذا لانها اولا لا تفيد فائدة العود اللين وثانيا انها قد تضر تضر اللثة ان  
اصابتها وتضر الطبقة التي على العظم في الاسنان - [00:04:47](#)

تقوى حقا هذا واحد ثانيا منق منق هنا عود الما ينقى نعم يقولون العود اللي ما له شعر يصير رطب رطوبة قوية ما ينقى يمر على ما  
يفيدها شيئا لكثرة مائه - [00:05:14](#)

وقلة شعره التي تؤثر على ازالة الوسخ طيب غير مضر ثلاثة منين مما يضر قالوا مثل والريحان وكل ما له رائحة كريهة طيبة كل ما له  
رائحة طيبة هذا يضر - [00:05:40](#)

اللون رائحة طيبة يضرها نعم سبحان الله كيف يقول لانه يؤثر على رائحة الفم هذى الريحه الطيبة تقلب الى ريح قبيح طيب ولهذا  
كل شيء له رائحة طيبة يعني طيب - [00:06:06](#)

من الطين ما هي بالنكهة فانه لا يتسوق به نعم لانه يضرها ولا لا احسن غيري من غير صفة غير مضر لا يتفتت لا يتفتت ماذ

يتفكك ايه لا نعم لا تسقط - 00:06:29

لا يتتساقط فإذا كان يتتساقط فلا فائدة منه بل هو يؤذيك اكثر لانه اذا تساقط في فمك معناه انه ملأه اذى واحد معاهم عود من الغضب تعرفون الغلاها الذي يوقد به - 00:06:57

نعم ما تعرف يا عبدالرحمن؟ نعم لا الغضب لان هو اقرب للارامل نعم اللي ما يعرفون لازم نلزمه بان يخرج بنا الى البر على نفقته نعم علشان انه يورينا اياده. نوريه اياده حنا. نعم - 00:07:17

طيب على كل حال الغطها هو عبارة عن خشب وعيadan يوقد به هذا يتفتت يعني لو لو فساقوا به يفتح على طول هذا لا يسن التشوق به وذلك لانه لا فائدة منه - 00:07:38

بل لا يزيد بل لا يزيد الفم الا وسخا قلاب اصبع وخرقة التسوف في الاصبع ليس بسنن ولا تحصلوا به السنة سواء كان ذلك عند الوضوء او لم يكن هذا ما ذهب اليه المؤلف - 00:07:59

ولكن بعض اهل العلم قال ففي ذلك ومنه الموفق صاحب المقنع الذي هذا الكتاب مختصر وابن عمه شارح قالوا انه يحصل من السنية بقدر ما حصل من الانقاء وقد روي - 00:08:23

عن علي ابي طالب رضي الله عنه في صفة الوضوء ان النبي عليه الصلاة والسلام ادخل اصبعه عند المضمضة وحركها وهذا يدل على ان التسوك بالاصبع كافي ولكنه ليس كالتسوك بالعود بلا شك - 00:08:46

لان التسوك بالعود اشد انقاء ولا انما قد لا يكون عند الانسان في حال وضوء شيء من العيدان يستاك به فنقول له يجزي الإستياك لماذا بالقسط وقوله وخلقة كيف اسوى لكم شرطة وشو - 00:09:04

ها؟ ها؟ يجعل يعني يجعل الخرقة الاصبع ملفوفة ويسوق يقوم مؤلف انه ما يحصل السنة بذلك ولكن لا شك ان الالقاء بالفرقة اقوى من الالقاء بمجرد نعم ولهذا بعض العلماء رحمهم الله قالوا - 00:09:26

ان كان الاصبع خشنا اجزاء التسوق به وان كان غير خشن فانه لا يجزي وعلى هذا فاصحاب الحرف والبناء نعم والمزارعين ها يجذب الاصابع واما اصحاب النعنة فانهم يقول النعنة ولا النعمة - 00:09:48

النعنة في الفتح فانه لا ينفعه طيب يقول الخرقة لا شك انها اقوى تأثيرا من الاصبع فمن قال بان الاصبع تحصل به السنة قال ان الخرقة فين باب اولى - 00:10:15

نعم كلمة اصبع يقولون ما هنا احد غلط فيها الا كان بالاعراب من الناحية الصافية ما احد جرب فيها ابدا الاعراب يغلط فيها بعض الناس يمكن يرفعه المنصوبة او بالعكس - 00:10:32

لكن في الصرف ما يعرف فيها ابدا لماذا لان الصاد ساكنة والهمزة والباء مثلثات مثلثات يعني يجوز فيه سطح الهمزة وكسره ووضمها مع فتح الباب وكسرها وغمبها ثلاثة في ثلاثة - 00:10:48

تسعة نعم ولهاذا قال بعضهم ناظما تلك اللغات ومضيفا اليها انملة ايضا قال وهما زمان ملك ثلث وثالثهم التسع في اصبع واختم باصبعي لكن الاصبع اظنه حق السيارة ها او ذاك اصبع هذى عشرة - 00:11:14

نعم طيب همزة انملة اعيده مرة ثانية وثالثة ونشوفها لاجل غيب وهمزة انملة ثلث وثالثه التسع في اصبع واختم باصبعي هذى مرتين انملة انمو له انملة ها وتقول ها انملة وانملة وانملة - 00:11:43

نعم كده وهي تسعة لغات فيها الهمزة المثلثة والميم مثلثة وكذلك كسرة طيب ها؟ ثالثه الميم يبقى ولا همزة نون ميم اي نعم. والمعجون شيخ. ها؟ والمعجون. المعجون؟ لان الفرشة - 00:12:16

اظنه مثل ما هو لازم هي عود اصبر هي عود في عود لينة على كل حال اذا كانت تضر لا اذا كانت تضر ما ادى ما تسلم ها؟ ما دامت انها تضرب بدون معجون فهي من كانها من باب الدواء يعني - 00:12:38

بيده؟ اي نعم التركيب يعني ما رأيكم؟ خل نشوف في اثناء نعم الظاهر انه هذى ما تعتبر من من الاسنان الحقيقة نقول ما يكفيك انك انك تغسلها او تنظفها بالصابون - 00:13:01

لابد ايضا اللة لان الحقيقة اننا نعم اي نعم لا اذا دخل الماء في فمه وهو بيجينا قال مسنون مسنون هذا خبر من كذا مسنون  
المسنون اسم مفعول ان سنه - [00:13:27](#)

يسنه فهو مسنون مثل شده يشده فهو مشدود ورده يرد فهو مردود اذا مسنون يعني معناه انه قد شرع ولكن من الذي سنه  
المعروف ان السن انما هو لمن ؟ للشرع - [00:13:56](#)

يعني سنه الله ورسوله طيب وقوله مسنون المسنون عند اهل العلم كل عبادة امر بها لا على سبيل الالزام على المسؤول كل عبادة امر  
بها لا على سبيل الالزام اذا فهو عبادة - [00:14:17](#)

افهمتم فالمتسوق ليس منظفا لاسنانه فحسب ولكنه متقرب الى الله عز وجل بسواكته مسنون وقولنا لا لا على سبيل الزام ان كان على  
سبيل اللزام فهو واجب وكون التسوق مسنونا - [00:14:40](#)

قد دل عليه الحديث الصحيح وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة اقول لولا ان  
اشق لامرتك يدل على انه ليس بواجب - [00:15:01](#)

لانه لو كان واجبا لشق عليه ولكن هل يدل على انه ليس بمسنون لا يدل على انه مسنون مأمور به ولو لا المشقة لكان واجبا لاهميته  
وقول المؤلف كل وقت كل وقت بالليل والنهار؟ ها ؟ في الليل والنهار ما هو الدليل ؟ قول النبي عليه الصلاة والسلام في عائشة قواك  
مطهرا - [00:15:21](#) - [00:15:51](#) للجم مرضاة للرب -